

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول الفقيه محمد الامدي الكرملة بكرم الالهي لما كان معرفة المعاني المقصورة من الكتب وجزءها
 من حيث هو صحيح ومن حيث الدلالة على العلوم المدونة وجزءها مما يتوقف عليها تحقيق المسائل
 ويشتق عليها يدقن الدلائل التي كانت رسالة واقية لمواقفها وكما فيه لمقاديرها يعول تدعيم عليه
 الشكليات **اعلم ان** اسما في كتب موضوعه بازاء احد المعاني التسع المشهورة وهي الالفاظ
 المخصوصة والمعاني المخصوصة والنقوش الكلية المخصوصة والامثال منها والاشارة منها ومن
 البين ان الكلي عبارة عن الالفاظ مثلا وجسمان يكون اجزاءه ما سار عبارة عنها فظهر ان اجزاء
 الكتب يلزم ان يكون عبارة عن احد المعاني التسع المذكورة فقول ان الكتب تارة ينقسم
 الى مقدمة ومقالات وخاتمة وتارة الى ابواب وخاتمة وتارة الى فصول ومباحث ومقاصد او
 الى موقوف ومرصد او الى ابواب ونوع واقسام او الى تبيينها وانشاءات او غيرها من التعابير وكل
 من تلك الاقسام قد يعبر بان يقال القسم الاول في المنطق والمقصد الثاني في كذا وقد يعبر
 بان يقال مقدمة الفصاحة في المفردات وفصل الكلي ما زان اه اما على الاول فعناه الطائفة
 المخصوصة من الالفاظ والنقوش والمعاني والمركب منها المعنوية لا القسم الاول والمقصد
 الاول مثلا في بيان الامور العقلية والاعمال التي في عالمي في كافي الاول كمن قد يرد بل يعنى النقوش
 وقد يذكر لغير الفصل بين الجسمن وهو كونه في كتب الفقه فيقول العقباء فصل ان الصلوة يجب
 على كل بالغ فاعلم مثلا وقوله كذا في الصلوة وكذا في الزكاة موافق في الحكم لقولهم فصل ان الصلوة
 تجب اه حيث يجوز اداؤه المعنى للفقوى فيها ايضا فاذا عرفت ما ذكرنا **فاعلم ان** ما ذكر عليه كتب
 لا يلزم ان يكون عين العلم المدون لان الكتاب قد يدل على مقدمة العلم وعلى صور خافية عن
 العلم المدون في بعض كتب يدل على نفس العلم مع امر زائد عليه وبعضه يدل على امر زائد وغيره
 لا يدل عليه بل يدل على بعضه واقصرنا على بيان الثاني اذ ليس لنا حاجة الى غيره فقول ان الكتب
 اذ دل على علم من العلوم المدونة فيكون كل من اجزائه والاعلى جزء ذلك العلم وقد علمت ان كل
 من العلوم المدونة اما عبارة عن المسائل وعن التصديقات المتعاقبة بها او الملكة او عن المفهوم
 الكلي ايضا وقد علمنا على الواحد منها وعلى الاثنين وعلى الثلاثة على التجميع او على البعض فباذا ثبتنا
 النسبة بين المعاني المحتملة في الكتاب وبيدتها وهرتها الاربعه الى التسعة حصل ثمانية وعشرون
 احتمالا فاذا قلنا بهذه الالفاظ في بيان المسائل المعينة او التصديقات المعينة فان كان مجموعها
 للمور الى اصله في الذهن على معين ان يكون للحصول فيها خارجا عن مدلولاتها لكنها مشروطة به
 في النبوة كانت ولا تها على المسائل بلا واسطة في العروض مع كونها مطابقة وعلى التصديقات بواسطة
 في النبوة مع كونها الترابية وان كانت موضوعا للمور الى اصله في الذهن بشرط كون الحصول
 فيها داخل في مدلولاتها كانت ولا تها على التصديقات بالذات والمطابقة وعلى المسائل بالانضمام
 وبواسطة في النبوة على كسلي الاولى وذلك لان قولنا زيد قائم اذا دل على ثبوت لقابم لا يدعي الخراج
 حصل معناك الجزم بان لكل من الموضوع والحول والنسبة وجود في الذهن ووجود في خارج الذهن

وان لم يكن اذا معا بقة احدى النسبتين بالآخرى فكما يمكن اخذ الوجود في الذهن سطرًا
كذلك يمكن اخذه سطرًا فان زيدا اذا حصل في الذهن وكان الحصول فيها سطرًا كان مقصورًا
لا مقصورا واذا حصل فيها ولم يكن الحصول فيها سطرًا لم يكن شرطًا كان مقصورا وكذا حال
القيام والنسبة فالمقصود جزء من الغنبة لاسم التصديق فلهذا كانت الغنبة المعقولة عبارة
عن الموضوع والمجول والنسبة من حيث تعلوق الادراك بها تجازف التصديق فانه نفس الادراكها
او نفس الحكم مع تقدم الادراكات الثلثة قد تدبر والمسائل المذكورة عبارة عن الغنبة بالمعقولة
وتصديقاتها عبارة عن التصديقات المتعلقة بها وانما المغايرة في اعتبارها لتخصيصها بالمعينة باليمين
النوعى في اطلاق المسائل وعدم اعتبار ذلك التخصص في اطلاق الغنبة المعقولة فظهر من
معرفة لانه الكتاب على المسائل والتصديقات تدور على معرفة دلالة الالفاظ على اقتضاها
المعقولة وتصديقاتها فلما اعتبرت التدوير في حال وضع الالفاظ كما عرفت كمن الاول ان تعال
الشرطية الاولى صادرة مع مقدمها والشرطية الثانية صادرة مع كذب مقدمها بنا على ما
اشتهر من ان الغنبة المعقولة دلالة على المعقولة وموضوعها بازاها لا يقال ان المشهور كونها
موضوعها بازاها القبول العقلية وهو يقتضى صدق الشرطية الثانية مع مقدمها انما نقول ان الحصول
العقلية مقابلة هناك للحصول الخارجية بقرينة كون ذلك القول موردًا في مقابلة سلب منع
الالفاظ للحصول الخارجية فلما يلزم منه كون الثانية صادرة مع صدق مقدمها ومن هذا يتبين حكم
كون الكتاب عبارة عن الغنوس وحدها او على تركيب منها ومن الالفاظ ما ظهر في المركب ثم يحاو
فلان الدلالة المذكورة لما تحققت بالنسبة الى الالفاظ وحدها تخففها بالنسبة الى الجميع للرب
منها ومن الغنوس مرورت غاية ما في التباس ذلك الحكم بالنسبة الى بعض الاجزاء الى الغنوس
بها بالذات وهو لا يتناقض في كونها بالذات بالنسبة الى الكل لا يقال ان وجوده في الكل ليس لذات بل
بواسطة جزئية لانما نقول قد قصدنا بالواسطة في هذه الرسالة ما كان خارجا عن ما يقابل الذات
والجزء وانما ظهورها في الغنوس فلما انها تامة للغنوس بواسطة مدلولاتها اعني الالفاظ بخصوصية
فان دلالة الخاصية بين الالفاظ والمسائل والتصديقات حاصله بين مدلولات الغنوس وبالجملة
او التصديقات كما لا يخفى وانما قلنا ان هذه المعاني في بيان المسائل والتصديقات فاذا كان
المقصود في الذهن شرطًا غير داخل في المعاني المذكورة اعني مدلولات الالفاظ لزم ان يكون المعنى بيننا
لنفسها بالنسبة الى المسائل وانما تعلوقها بالنسبة الى التصديقات واذا كان الحصول في الذهن
فيها لزم ان يكون المعاني بالنسبة الى المسائل صبيته لما تعلقت به نفسها والنسبة الى التصديقات
مبينة نفسها على عكس الاول وعلى كلا التقديرين يلزم لنا اويل والخيار في جعل المبين بالفتح
اعر من مبين بالكسر باعتبار تحقيق المعنى او في نفس الامر فتح تون الدلالة على التزام قد
انما اول غنيمتية وعلى ما لم يقتر فيه ان اول غنيمتية فان قلت هذا الكلام يقتضى ان لا يكون
الالفاظ دلالة على المسائل والتصديقات بالمطابقة فلا يكون شيئ من الشرطيتين صادرة لعدم
تحقق التزام فيهما بل يلزم ان تكون دلالة على حدبها بالغمض وعلى الاخرى بالانتماء قلت فما

هذا هو المقصود من قوله
فان كان الحصول في الذهن سطرًا
فكان الحصول في الخارج سطرًا
فان كان الحصول في الخارج سطرًا
فكان الحصول في الذهن سطرًا
فان كان الحصول في الذهن سطرًا
فكان الحصول في الخارج سطرًا
فان كان الحصول في الخارج سطرًا
فكان الحصول في الذهن سطرًا

انما يلزم ذلك ان لو كان التام والمذكور ملة ما في دلالة الالفاظ ايضا وهو دوولان
 اعتبار التام وبل لا يكون الاعتدلا احتياج كما لا يخفى ومن هذا ظهر ان الكتاب اذا كان عبارة
 عن المركب من الالفاظ والمعاني ومنه ما ومن النقص لا يلزم اعتبار التام وبل في دلالة فهو
 يدل على المسائل بالاعتتم وعلى التصديقات بالالتزام بناء على الشرطية الاولى المذكورة ويدل
 على المسائل بالالتزام وعلى التصديقات بالاعتتم بناء على صدق الشرطية الثانية فان قيل ان الحكم
 كذلك سواء اعتبار التام وبل ولا فائنا ان كون الحكم كذلك مسلما كمن المقصود نفي كون ذلك الحكم
 متحققا في ضمن التام وبل لا يقطن هذا اذا كان المبتدئ بالفتح عبارة عن المسائل والتصديقات وانما اذا
 كان عبارة عن الحكم او عن المفهوم فتقول ان الكتاب على كل من الاحتمالات السبعة يدل على المفهوم
 الكللي بالالتزام بشرط كون لا زاما قريبا بالنسبة الى البعض وبعد بالنسبة الى البعض فلا يلزم
 من الكتاب انما صدق على المفهوم الكللي يقال ان بعض الكتب مشتمل على تعريف العلم المدون
 من حيث كونه مفهوما كليا فيكون مشتملا عليه ولا بالنقص لانا نقول ان المراد من المفهوم الكللي
 المفهوم الكللي من حيث كونه صادقا على المسائل والتصديقات والمملكة وعارضا للمفهوم الكللي بحيث
 كونه مدولا للاسم والحكمة ومنه ما يلزم ان شيئا من الكتب غير مشتمل على المفهوم الكللي بالاعتبار الاول وانما
 عليه بالاعتبار الثاني غير مفيد في هذا المقام لا بد على ما في من الاحتمالات السبعة على المملكة بدون
 الدلالات الثلث لان الكتاب يدل على المسائل والتصديقات ولا يلزم من تحقق المسائل
 والتصديقات تحقق المملكة لانها بغيرها حاصله من غير ذلك والتصديقات عن دلائل ولا يلزم من وجود
 التصديقات تكبرها حتى يلزم تلك كيفية نعم ان التصديقات بسبب لوجود المملكة كنهها
 ليست بمتاحة حتى يتبع خلفها عنها فان قلت ان من قال ان العلم عبارة عن المملكة كيف وجب
 كون الكتاب سببها العلم المدون قلت وجب ذلك بكونه سببها لما كان سببها لوجود العلم المدون
 ولكان نقول ان القائلين به جعلوا التصديقات التي دلت عليها الكتب عبارة عن التصديقات المذكورة
 بالالتزام والقول بانهم جعلوا التصديقات التي دلت عليها الكتب عبارة عن التصديقات المذكورة
 التي لا يجوز خلف المملكة عنها ظاهر ابطاله خاتمة ان اسما في كتب على تقدير كون الكتب عبارة
 عن النقص وسواءها وعن المركب منها وبل الالفاظ ومنها ومن المعاني ومنها ما في قوله ان الكتاب
 وان يكون من اسما والجناس لان الكتاب ليس عبارة عن فرد معين من النقص الكللي بل هو عبارة
 عن فرد ما في الفرد المنتشر ومن قال انها من اعلام الجنس فقد اخطأ لا قضاة كون الكتاب
 عبارة عن النقص الكللي من حيث وجوده في الذهن وهو بطل العبارة كونه عبارة عما كان في خارج الذهن
 فتعقل على تقدير كونها عبارة الالفاظ او عن المعاني وعن المركب منها فقال بعض العلماء انها من
 الاعلام الاشخاص لزمهم ان الالفاظ المتخصصة والمعاني الواسع المركب المختصة غير متعددة بل هي
 واحدة في جميع الازمان وهو خطأ فاحس ما في المعاني فلا تها كما كانت حاصله في ذهن زيد غير با
 حاصله في ذهن عمرو ومثلا فيكون متعددة بعد الازمان بالضرورة والالتزام ان لا يكون لزيد
 انطق الحاصل في ذهن زيد وعمرو فرد من العلم ومتغايرين بل يكونان فردا واحدا وبطلان ظاهر

انما زاد العلم التام كما ان المقصود
 نفي كون مورد العلم التام بالفتح

انما زاد العلم التام كما ان المقصود
 نفي كون مورد العلم التام بالفتح

انما زاد العلم التام كما ان المقصود
 نفي كون مورد العلم التام بالفتح

بناء على ان العلم شخصي لا زمان وينتعد ويتعددها وانما في الالفاظ فلانه المقر عدم
تخلل لعدم بين العينين ومن البين ان الالفاظ الحاصلة في زمان لو كانت عين الالفاظ لا يخلو
في زمان آخر زخم تخلل لعدم بين العينين وانما في علم والمقدم مثل فيلزم تعددها وايضا لا يتصور
الاعراض لا يكون الا بشخص موضوعا عنها فالالفاظ الحاصلة بشكل زيد غير الالفاظ الحاصلة بشكل عمرو
والا يلزم شخص الاعراض بعدم شخص موضوعا عنها لا يقال ان الزمان غير داخل في الشخص وكذا
المكان فالذي لا يخلو في حيز الزمان وانما في مقتضى دخول المكان لاننا نقول ان الذي
ان في مقتضى الشخص شخص الموضوع وهو ليس بمكان بل المكان معتبر بالقياس الى الجوهر
وايضا ان عدم دخول معتبر بالقياس الى الجوهر لا بالقياس الى الاعراض وان الذي لا يخلو في مقتضى
التعدد بسبب تخلل لعدم لان عدمه موجب للسبب مقارنة الزمان كما عرفت فالحق ان اسم
الكتب على هذه النقا ودر التثنية ايضا من اسم الاجناس لانها موضوع للفظ والمنشئ من الالفاظ
ومن المعاني ومن لم يكن منها قاذرة عرفت حوالا كتبت فحس حوالا جزاؤها فان الكتاب اذا كان
مقتضا الى ثمة ابواب مثلا كان كل باب والاعلى جزء مدلول الكتاب قاله حتملا الى الحاصلة في
الكتاب المذكور حاصلة في كتاب منه فكان اسم الكتاب من اسماء الاجناس على الالفاظ فكذا
اسم كل باب من الابواب المذكورة من اسماء الاجناس لان الالباب الاول مثلا ليس عبارة عن
الالفاظ المذكورة لخصوصية المعينة بالتحسين الشخصي من النقوش والالفاظ والمعاني والكتب
بل عبارة عن الالفاظ لخصوصية المعينة بالتحسين النوعي من النقوش والالفاظ والمعاني او القرب
منها تانيا او كليتها وذلك ظلم للادنى وراية وليكن هذا اخر ما قصدناه في هذه الرسالة و
والحمد لله على التمام والقوة على نيته والوداعي بلكرم

تمت الرسالة

سنة الرحمن الرحيم

يقول الفيلسوف محمد الامدى لما كان يبحث العلم اصعب البحوث العميقة تكون متوقفا على النظر في الحقيقة
اراد ان اجمع مواقف معا صده وباري مسائل في رسالة حتى يكون معيارا لا يجهل من التقرير
ميزانا لا انظار فيه وقت التخرير فوفقت لها بعون الله الملك الكريم **علم العلم** حصوله في حقنونة
الاشياء بدمية فقط والاول بعزم والكسبي على الالفاظ وكلاهما يوجد في التصور والتصديق والتصور
اما كل واحد فيكون التصور كليا او جزئيا بالعرض على التحقيق على مذهبه المحققين وعلى ربح اقول ان
الكتاب كما تستحق ان تسمى وبهذه التسميات مما اتفق عليها جميع الفرق وانما الاختلاف حقيقة
من حيث هي فايكتفينا ببيان الحقيقة على مذهب الحكماء حتى نظهر كيفية القسمة وحقا بقولهم
على كل منها قالست الفلاسفة العلم هو الصورة الحاضرة عندنا لذات الخيرة وقية مذهبه احصا
ان العلم من العلوم باهية وهو مذهب المحققين واتقاسمنا الى حصوله في الحقنونة والعقوى باعتبار
الاشياء لان تلك اما عين الموجود بالوجود الاصيل على اية وجوده على ان يكون التقابل بالاعتبار
عينه ماهية وغيره وجودا فالاول حضورى والثاني حصوله على مذهبهم والاول قوى لان حصوله في مذهب